

الجامع الصحيح المختصر (صحيح البخاري)

قال النبي A (من باع نخلا بعد أن تؤبر فثمرتها للبائع) . فلبائع الممر والسقي حتى يرفع وكذلك رب العرية .

[ش (يرفع) يقطع الثمر الذي حكم له به ويأخذه . (رب العرية) صاحب العرية وهي النخلة التي يعيرها صاحبها إلى رجل محتاج إلى ثمرها ذلك العام أو هي التي يباع ما عليها من الرطب بخرمه تمرا فلصاحبها أن يدخل الأرض ليصلح عريته حتى يقطع ثمرتها]